

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة المستقبل

كلية الهندسة والتكنولوجيا الهندسية

قسم هندسة الطب الحيوي

المرحلة الأولى

الحرية والديمقراطية

التدريسي م.م علي عباس محمد

الضمادات السياسية لحقوق الانسان

يقصد بهذا النوع من الضمادات وجود جهات مختلف تراقب عمل سلطات الدولة ومنها عملها في مجال واحترام حقوق الانسان ومن امثلتها رقابه السلطة التشريعية اي البرلمان رقاب النافذة عن التعددية الحزبية ورقابه الاعلام والرأي العام من الضمادات بعدها ثبت التجربة ان الضمادات الدستورية والقضائية لم تعد لوحدها قادر على توفير حماية فعالة حقوق الانسان وحرياته في كثير من الاحيان.

وقبل بيان هاي الضمادات نشير الى انها ترتبط بالدرجة الاساس بالنظام الديمقراطي والذي يمثل الضمان الافضل لممارسه حقوق الانسان والتعمت بها

ويتميز هذا النظام الديمقراطي بمظاهر متعددة ابرزها وجود برلمان يمثل الارادة الحقيقية للشعب فضلا عن حرية التعبير والرأي وحرية النظاهر والاجتماع السلميا وجود نظام انتخابي نزيه والحق في الاضراب وحربيتك من الاحزاب والجمعيات وغيرها فمن دون وجود النظام الديمقراطي لا يمكن الحديث عن ضمادات لحقوق الانسان وحرياته من الاصل لهذا قيل ان النظام الديمقراطي هو اقوى ضمادات حقوق الانسان وفي ذلك ذهب المؤتمر العالمي لحقوق الانسان المنعقد فيينا عام 1993 ان الديمقراطيه والتنمية وحقوق الانسان امورا مترابطة ويعزز بعضها البعض الآخر..

اولا: الرقابة البرلمانية

من ابرز معالم النظام الديمقراطي ومن هنا فان للسلطة التشريعية البرلمان دور حقوق الانسان والديمقراطية، [PM 9:28 2024/13/1]

الضمادات السياسية لحقوق الانسان

يقصد بهذا النوع من الضمادات وجود جهات مختلف تراقب عمل سلطات الدولة ومنها عملها في مجال واحترام حقوق الانسان ومن امثلتها رقابه السلطة التشريعية اي البرلمان رقاب النافذة عن التعددية الحزبية ورقابه الاعلام والرأي العام من الضمادات بعدها ثبت التجربة ان الضمادات الدستورية والقضائية لم تعد لوحدها قادر على توفير حماية فعالة حقوق الانسان وحرياته في كثير من الاحيان.

وقبل بيان هاي الضمادات نشير الى انها ترتبط بالدرجة الاساس بالنظام الديمقراطي والذي يمثل الضمان الافضل لممارسه حقوق الانسان والتعمت بها

ويتميز هذا النظام الديمقراطي بمظاهر متعددة ابرزها وجود برلمان يمثل الارادة الحقيقية للشعب فضلا عن حرية التعبير والرأي وحرية النظاهر والاجتماع السلميا وجود نظام انتخابي نزيه والحق في الاضراب وحربيتك من الاحزاب والجمعيات وغيرها فمن دون وجود النظام الديمقراطي لا يمكن الحديث عن ضمادات لحقوق الانسان وحرياته من الاصل لهذا قيل ان النظام الديمقراطي هو اقوى ضمادات حقوق الانسان وفي ذلك ذهب المؤتمر العالمي لحقوق الانسان المنعقد فيينا عام 1993 ان الديمقراطية والتنمية وحقوق الانسان امورا مترابطة ويعزز بعضها البعض الآخر..

اولاً: الرقابة البرلمانية

من ابرز معالم النظام الديمقراطي ومن هنا فان للسلطة التشريعية البرلمان دور الرقابي مضافا الى دوره التشريعي وحرياته وتلاذم الرقابة البرلمانية اشكال متعددة منها السؤال والاستجواب والاستيضاح وسحب الثقة او الاعفاء والتحقيق

ومن ثم فان البرلمان مساله رئيس الجمهوريه واعفانه فضلا عن صلاحيته في توجيه سؤال او استضاع او استجواب الى رئيس مجلس الوزراء او احد الوزراء في الحكومة او احد رؤساء الهيئات المستقلة ورؤساء مجلس المحافظات والمحافظين ورؤساء جهات غير المرتبطة بوزاره وذلك بشان المساله معينه ومنها ما يتعلق بحقوق الانسان وحرياته سحب الثقة من رئيس مجلس الوزراء او احد الوزراء او احد رؤساء الهيئات المستقلة وطلب مختلف الوثائق والمستندات والمعلومات بشان اي موضوع يتعلق بالمصلحة العامة او حقوق المواطنين

فالسؤال البرلماني: مقصود به قيام نائب برلماني او اكثر بالاستفسار من الوزير او رئيس مجلس الوزراء بشان موضوع او اكثر من المواضيع التي تدخل في اختصاصه ومن قبل ذلك موضوعات انتهاك حقوق الانسان

اما الاستجواب البرلماني: فيقصد به السؤال المشوب بالاتهام ومن هو ما يتعلق بمسائل حقوق الانسان

اما الاستيضاح البرلماني: مرحله وسطى بين السؤال والاستجواب وغالبا ما يتم توجيه الاستيضاح في حال عدم القناعة بجواب رئيس مجلس الوزراء او احد الوزراء عن السؤال البرلماني موجه اليه وقد حدد الدستور العراقي لعام 2005 اليه هذه الوسائل الثلاثه وما اكدها ايضا قانون مجلس النواب وتشكيلاته لعام 2018 .

اما عن سحب الثقة: من رئيس مجلس الوزراء او احد الوزراء في الحكومة او ما يسمى بسحب الثقة فيتمثل في انهاء اشغالهم لتکليفهم الحكومي وهي تعد من ابرز صور الرقابة البرلمانية على اعمال الحكومة في حال ارتكابها افعالا تصل الى مرحله فقدانها الاهليه السياسيه والتنفيذية للاستمرار في اداره شؤون الحكومة او احد الوزارات ومن قبل ما يوجب سحب الثقة انتهاكا حقوق الانسان وحرياته وقد نظم الدستور العراقي لعام 2005 احكام سحب الثقة من رئيس مجلس الوزراء او احد الوزراء او احد الوزراء واعفانه احد مسؤولي الهيئات المستقلة وهو ما اكده ايضا قانون مجلس النواب وتشكيلاته لعام 2008

وتعد مساله رئيس الجمهوريه من الاختصاصات الرقابيه لمجلس النواب وذلك بناء على طلب مسبب من الاغلبية المطلقه ايضا بعد ادانته من المحكمه الاتحاديه العليا في حالات معينه كانهاك الدستور والخيانه العظمى

اما التحقيق البرلماني: او ما يسمى لجان تقصي الحقائق في احد ايضا من الوسائل الرقابيه البرلمانية على اعمال الحكومة وهو نظام عرفته انجلترا منذ نهاية القرن السابع عشر ويعرف التحقيق البرلماني

بانه وقوف البرلمان بنفسه على حقيقه موضوع معين او مدى صحة واقعيه معينه ومن ثم سيكون بمثابة الفحص البرلماني..

مضافا لما تقدم فان لمده النواب دور رقابي مستقل اخر يتمثل في طلب مختلف الوثائق والمعلومات والمستندات والمعلومات بشان اي موضوع يتعلق بالمصلحة العامة او حقوق المواطنين او تنفيذ القوانين او تطبيقها من اي مؤسسه من مؤسسات السلطة التنفيذية والهيئات المستقله طلب حضور اي شخص للدلاب الشهاده او توضيح موقف او بيان معلومات بشان اي موضوع معروض على المجلس كما له القيام بزيارات تفقدية الى مختلف المؤسسات وغير ذلك...

ثانيا: والتعددية الحزبية

من ابرز مظاهر ومعالم النظام الديمقراطي في كل العالم انت ان تكون هناك حرية حزبية تؤمن من وجود عدد من الاحزاب السياسيه في الدولة ومن نتائج هذه التعددية الحزبية ان هناك احابا ستفوز في الانتخابات وتصل الى السلطة واخري ستخسر او تفوز ولكن لا تصل الى السلطة وقد اثبتت التجارب ان الاحزاب التي لن تصل الى راس السلطة تحول الى احزاب معارضه وهذا الاخير سيكون لها دور هام وفعال في ممارسه الرقاب الفاعل على اداء الحكومة والسلطة التشريعية وان هذه الاحزاب ستمارس دورها المعارض والرقابي سواء من داخل البرلمان او خارجه.

ثالثا: رقابه الاعلام واثرها في الرأي العام

يتمثل الرأي العام عقل الجماعة والضمير الجماعي او هو تكوين فكره عامه عن موضوع معين او شخص ما ومن هنا وسائل اعلام دور فعال في تكوين الرأي العام بما يوفر ضمانه هامه لتطبيق حقوق الانسان وصيانته وحرياته من خلال ممارسه الدولة الرقابي على مختلف مفاصل الدولة والكشف عن العديد من الممارسات التي تخرق هذه الحقوق والحريات ونقلها الى الجمهور بشكل يؤدي الى احراج الحكومات في كثير من الاحيان في يدفعها الى التراجع عن تلك الانتهاكات بل ويدفع بالسلطة التشريعية في كثير من الاحيان الى التراجع عن تشريع قانون معين مخالف لحقوق الانسان وحرياته من خلال الدور التثقيفيه الذي تمارسه وسائل الاعلام لهذا تسمى هذه الحاله في كثير من الاحيان بضغط الرأي العام..

وفي الوقت الحاضر ونتيجه الانفتاح العالمي والواسع وتعدد القنوات التلفزيونيه الفضائيه وتعدد وسائل التواصل الاجتماعي واعتماد النشر الرقمي وظهور شبكة الانترنت بشكل واسع كثيرا نجد ان الدور الرقابي الاعلام في تكوين الرأي العام قد بدا واضحا وهاما في حفظ حقوق الانسان وحرياتي وكشف الكثير من حالات الانتهاك بصددها..